الحرام في سفر يشوع

القَسّ الدكتور عيسى دياب

نعني بالحرام، في مستهل هذه الدراسة، وبكل بساطة، «المحرّم = الممنوع على العامة والمخصّص لله عن طريق الإبادة بالحرق وبالتدمير أو بالقتل». يمكن أن يكون «الحرام» شيئاً، حيواناً، أو إنساناً. ننطلق في هذه الدراسة ممّا جاء في سفر يشوع عن هذا الموضوع؛ فقبيل الهجوم على مدينة أريحا، قال يشوع للشعب[1]:

«اهتفوا لأنّ الربَّ قد أعطاكم المدينة. فتكون المدينة وكل ما فيها محرّماً للرب. راحاب الزانية فقط تحيا هي وكل من معها في البيت... وأمّا أنتم فاحترزوا من الحرام لئلا تحرموا وتأخذوا من الحرام وتجعلوا محلة إسرائيل محرمة وتكدروها. وكل الفضّة والذهب وآنية النحاس والحديد تكون قدساً للرب وتدخل في خزانة الرب» (يشوع ٦: ١٦-١٩).

وعندما شن الشعب هجومهم على أريحا، وفي خضم المعركة، نفذ المهاجمون أمر يشوع على الشكل التالي كما نقله لنا كاتب سفر يشوع:

«وحرموا كل ما في المدينة من رجل وامرأة، من طفل وشيخ، حتى البقر والغنم والحمير، بحد السيف... واستحيوا راحاب الزانية وأهل بيتها... وأحرقوا المدينة بالنار مع كل ما بها. إنّما الفضّة والذهب وآنية النحاس والحديد جعلوها في خزانة بيت الرب» (٢١-٢٤).

إنّ هذه النصوص البيبليّة تفرض على القارئ الأسئلة التالية:

١. من الذي أوصى بتنفيذ الحرام وخاصة لجهة قتل البشر والحيوان: الله أم يشوع؟

٢. إذا سلمنا جدلاً أنّ استراتيجيّة الحروب تتطلّب قتل العدو المقاوم، فلماذا يجب أن يقتل المستسلمون والنساء والأطفال؟

٣. هل الحرام طقس ديني أم مجرّد استراتيجيّة حربيّة؟

٤. هل كان «الحرام» مطبقاً عند الشعوب المعاصرة للإسرائيليّين؟

٥. كيف نوفق بين «الحرام» على هذا الشكل وقواعد الأخلاق، إن كان في العهد القديم أو في العهد الجديد؟

وأسئلة أخرى قد يطرحها أي دارس للموضوع.

«الحرام» بهذه الصيغة مرفوض في مفهومنا الفلسفي والعلمي لله كنبع محبّة وصلاح. والقارئ السطحي للبيبليا قد يتّهمها باللاأخلاقيّة حين يتوقّف عند هذا الموضوع، لذلك يجب أن يدرس هذا الموضوع في العمق، ليس فقط في سفر يشوع، بل في كل العهد القديم، وإن كانت الانطلاقة من سفر يشوع.

نبدأ هذه الدراسة باستعراض النصوص البيبليّة التي تتكلّم عن «الحرام»، ثمّ ندرس الكلمة واستعمالاتها، بعدها نستعرض النظريّات التي قدّمها العلماء في هذا المضمار، ونحاول في الختام أن نشرح مفهومنا الشخصي لهذا الموضوع.

I. إستعراض النصوص البيبليّة التي تعلّم عن «الحرام»

نستعرض فيما يلي النصوص البيبليّة التي تتكلّم عن موضوع «الحرام»، مع التوقّف عند بعض الملاحظات دون الاستطراد إلى عمليّة تأويل النصوص في العمق:

١- كل النصوص البيبليّة هي بحسب ترجمة فاندايك، ما لم يذكر خلافه.

١. أريحا

سبق وأدرجنا النصوص البيبليّة المتعلّقة باحتلال أريحا في المقدّمة. أمّا الآن فنتوقّف في النصوص عند الملاحظات التالية:

أ. إنّ الصورة التي رسمها النص البيبلي فيما تقدّم واضحة: **حرّم بنو اسرائيل مدينة أريحا للرب فقتلوا البشر والحيوانات وأحرقوا المدينة، بينما وضعوا الفضّة والذهب والنحاس والحديد في «خزانة الرب» فصارت قدساً للرب**، أي خصّصت لخدمة خيمة الاجتماع.

ب. أوصى الكاتب شعب إسرائيل بضرورة احترام قانون «الحرام»، وإذا كسر أحدهم القانون، فيصبح إسرائيل بحاجة إلى تحريم أي إلى إبادة. وتبيّن فيما بعد أنّ شخصاً يدعى عخان بن كرمي لم يحترم أمر يشوع بالتدقيق، فها هو يعترف أمام يشوع: «**رأيت في الغنيمة رداء شنعاريا نفيساً ومئتي شاقل فضّة ولسان ذهب وزنه خمسون شاقلاً فاشتهيتها وأخذتها**» (يش٧: ٢١). وصف كاتب سفر يشوع العمل كالتالي: «**وخان بنو اسرائيل خيانة في الحرام فأخذ عخان بن كرمي... من سبط يهوذا من الحرام، فحمي غضب الرب على بني اسرائيل**» (٧: ١). وكانت نتيجة غضب الرب هذا ان الشعب المهاجم مدينة عاي، اندحر اندحاراً كبيراً، ومات في المعركة نحو ستة وثلاثين رجلاً، وذاب قلب الشعب خوفاً (٧: ٢–٥). وكشف الرب ليشوع ولشيوخ اسرائيل سبب هذه الكسرة العظيمة: «**فقال الرب ليشوع قم. لماذا أنت ساقط على وجهك؟ قد اخطأ اسرائيل، بل تعدّوا عهدي الذي أمرتهم به، بل أخذوا من الحرام، بل سرقوا بل انكروا، بل وضعوا في امتعتهم**» (٧: ١٠ و١١). ولم تستوِ الأمور بين الرب واسرائيل حتى رجم بنو اسرائيل عخان بن كرمي وبنيه وبناته وبقره وحميره وغنمه بالحجارة وأحرقوهم بالنار (٧: ٢٥).

ج. لا ندري إذا كان الشيء (شيء، حيوان أو إنسان) المعفي عنه أو المسروق، أو عصيان الشعب الوصيّة يجعل إسرائيل، كما أريحا، تحت قانون «الحرام». نحن نعتقد أنّ عدم احترام الأمر يؤدّي إلى هذه الكارثة. هذا ما اظهرته قصّة عخان بن كرمي التي أوردها الكاتب عقب قصّة سقوط أريحا: (٧: ١ و١٠–٢٦).

د. الظاهر في النص أنّ يشوع هو الذي أعطى الأمر بتطبيق قانون «الحرام» على أريحا، لكن نفهم من ٧: ١ و١٠ و١٥ ونصوص أخرى في سفر يشوع أنّ الرب هو صاحب الأمر. وتزول بذلك المحاولات المبذولة لعقلنة «الحرام» بتبرئة ذمة الرب ونسبة الأمر إلى يشوع وتحميله بالتالي المسؤوليّة. فالرب هو صاحب الأمر، وعلينا أن نبحثَ عن مبرّرات أخرى لفهم عمق الموضوع وأبعاده ومدى تماشيه مع الله المحبّة والعدل والصلاح.

هـ. بما أنّ الذهب والفضّة وآنية النحاس والحديد «صارت قدساً للرب»، أي خصّصت لخدمة أغراضه المقدّسة، فهذا إذا يسمح لنا أن نفهم أيضاً أنّ البشر الذين قتلوا والحيوانات التي أبيدت والبيوت التي هدمت والأرض التي أحرقت هي أيضاً «صارت قدساً للرب» لكن بإبادتها. نحن مدركون أنّ هذا الرأي ضعيف في الوقت الحاضر لكن سيدعم ببراهين أخرى عندما نصل إلى عمليّة تأويل النص.

٢. عاي والمدن الأخرى

اختلف الوضع قليلاً بالنسبة إلى مدينة عاي، فقال الرب ليشوع:

«**فتفعل بعاي وملكها كما فعلت بأريحا وملكها، غير أنّ غنيمتها وبهائمها تنهبونها لنفوسكم**» (يش ٨: ٢).

ونفّذ الشعب الأمر على الشكل التالي:

«**وكان لمّا انتهى اسرائيل من قتل جميع سكان عاي في الحقل في البريّة حيث لحقوهم، وسقطوا جميعاً بحدّ السيف حتى فنوا، ان جميع اسرائيل رجع إلى عاي وضربوها بحدّ السيف... ويشوع لم يرد يده التي مدّها بالمزراق حتّى حرم جميع سكان عاي. لكن البهائم وغنيمة تلك المدينة نهبها اسرائيل لأنفسهم... وأحرق يشوع عاي وجعلها تلاً أبديّاً**» (يش ٨: ٢٤–٢٨).

«**وأخذ يشوع مقيّدة في ذلك اليوم وضربها بحدّ السيف وحرم ملكها هو وكل نفس بها. لم يبقِ شارداً**» (يش ١٠: ٢٨). وكذلك لخيش (١٠: ٢٣)، وجازر (٣٣) وعجلون (٣٤) وحبرون (٣٦ و٣٧) ودبير (٣٨ و٣٩) وكل أرض الجبل والجنوب والسهل والسفوح. وعلق كاتب السفر هنا: «**ولم يبق شارداً بل حرم كل نسمة كما أمر الرب إله إسرائيل**» (٤٠)، «**وأخذ يشوع جميع أولئك الملوك وأرضهم دفعة واحدة لأن الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل**» (٤٢). ونفذ يشوع قانون الحرام في حاصور أيضاً (١١: ١١) وفي مدن أخرى. وعلق كاتب النص هناك:

«**وكل غنيمة تلك المدن والبهائم نهبها بنو إسرائيل لأنفسهم، وأمّا الرجال فضربوهم جميعاً بحد السيف حتى أبادوهم، ولم يبقوا نسمة. كما أمر الرب موسى عنده هكذا أمر موسى يشوع وهكذا فعل يشوع ولم يهمل شيئاً من كل ما أمر به الرب موسى**» (١١: ١٤ و١٥).

ويورد لنا كاتب السفر قصة أهل جبعون (فصل ٩)، وكانت هذه المدينة قريبة جداً من مركز عمليّات يشوع، فهؤلاء تنكّروا وأوهموا يشوع وشيوخ إسرائيل أنّهم آتون من بلاد بعيدة وأنّهم طالبو معاهدة صلح معهم، ولمّا سألهم يشوع عن مكان إقامتهم، أجابوا:

«**من أرض بعيدة جداً جاء عبيدك على اسم الرب إلهك، لأنّنا سمعنا خبره وكل ما عمل بمصر... والآن اقطعوا لنا عهداً**» (يش ٩: ٩–١١).

ونجحت الحيلة و«عمل يشوع لهم صلحاً وقطع لهم عهداً لاستحيائهم، وحلف لهم رؤساء الجماعة» (١٥). لكن اكتشفت حيلتهم بعد ثلاثة أيام، ولمّا سئلوا عن سبب لجوئهم إلى هذا الأسلوب من الاحتيال، أجابوا:

«**أخبر عبيدك إخباراً بما أمر به الرب إلهك موسى عبده أن يعطيكم كل الأرض ويبيد جميع سكان الأرض من أمامكم، فخفنا جداً على أنفسنا من قبلكم ففعلنا هذا الأمر**» (٩: ٢٤).

نتوقّف عند الملاحظات التالية:

أ. في عاي وبعض المدن الأخرى، عفا بنو إسرائيل عن الغنيمة والبهائم، وحدث هكذا على الأرجح في بقيّة المدن إذ أنّ النص البيبلي يذكر إبادة السكان ولا يأتي على ذكر البهائم والغنائم. وفي بعض المدن قتل الرجال فقط وأبقي على النساء والغنائم. إنّه لمن الصعب معرفة هذا الاختلاف بين أمر الرب في أريحا وأمره في عاي وبقيّة المدن، وأغلب الظن أنّ الاستراتيجيّة الحربيّة تقضي بذلك لتأمين حاجات الشعب من المأكل والملبس. وهنا يبرز سؤال: هل الضرورة تغيّر أمراً إلهيّاً بهذه الأهميّة؟ إنّ هذا التدبير موافق تماماً لما جاء في تث ٢٠: ١٤، ولعل الكاتب قصد هذا التوفيق في تحرير النص.

ب. تتكرّر في النصوص هاتان العبارتان: «كما أمر الرب إسرائيل» و«كما أمر الرب موسى». يحاول الكاتب أن يبرّر تصرّف الشعب بموافقته للتعليمات الواردة في سفر التثنية، الفصل السابع والفصل العشرون، وتعتبر هذه النصوص من سفر يشوع، علميّاً، نصوصاً متأخّرة، والكاتب متبنّياً اللاهوت الاشتراعي.

ج. إنّ العبارة: «الرب إله إسرائيل حارب عن إسرائيل» ترسم صورة لله «رب الجنود» (إلوهي–صباؤوت، يهوه–صباؤوت). وبالفعل، فقد علق الأب De Vaux على عمليّة تطبيق الحرام في أريحا بقوله: «نفذ الحرام، وهذه هي الخاتمة [الطبيعيّة] للحرب المقدّسة»[٢]. إنّ هذه الصورة عن الله (يهوه) هي صورة قديمة جداً في إسرائيل وتشبه إلى حدّ كبير صورة الآلهة الكنعانيّين الكبار القدماء. يدفعنا هذا إلى الاعتقاد أنّ كاتب سفر يشوع أورد في تحريره لهذه النصوص أفكاراً لاهوتيّة متأخّرة (من الوثيقة الاشتراعيّة، D) وأخرى باكرة (من الوثيقة اليَهْويَّة، J).

د. يوفق كاتب النص بين تصرّف أهل جبعون وما جاء في تث ٢٠: ١٠–١٨ بشأن احتلال المدن البعيدة، ويظهر، حسب النصوص، بأنّ أهل جبعون كانوا على علم بهذه التعليمات.

٣. عماليق

قال صموئيل النبي/القاضي لشاول الملك:

«**هكذا يقول رب الجنود. اني قد افتقدت ما عمل عماليق بإسرائيل حين وقف له في الطريق عند صعوده من مصر. فالآن اذهب واضرب عماليق وحرموا كل ماله ولا تعفُ عنهم بل اقتل رجلاً وامرأة، طفلاً رضيعاً، بقراً وغنماً، جملاً وحماراً**» (١صم ١٥: ٢–٤).

كانت خطيئة كبيرة اقترفها الملك شاول وجنوده بأنّهم حرموا جميع الشعب بحد السيف، وأبقوا ملك عماليق حيّاً، وعفوا عن خيار الغنم (٨ و٩).

أشار الرب، في إعطائه الأمر بتطبيق الحرام على العمالقة، إلى حادثة جرت عندما كان الشعب في طريقه من مصر إلى كنعان؛ ففي رفيديم حاول عماليق إعاقة تقدّم الإسرائيليّين، حينئذٍ أمرهم الرب بمحاربته، وبعد الانتصار أمر الرب موسى: «أكتب هذا تذكاراً في الكتاب، وضعه في مسامع يشوع. فإنّي سوف أمحو ذكر عماليق من تحت السماء» (خر ١٧: ١٤). هناك بنى موسى مذبحاً ودعا اسمه «يهوه نسّي»، وقال: «إنّ اليد على كرسي الرب، للرب حرب مع عماليق من دور إلى دور» (١٥ و١٦). الأجواء إذاً في هذه الحادثة أجواء حربيّة، و«يهوه

٢– De Vaux, Rolland, *Histoire ancienne d'Israël*, tome II. Librairie Lecoffre, Paris, 1986, p. 561.

صباؤوت» يحارب أعداءه بواسطة شعبه، وكإله يجب أن يسحقهم[٣]، ولكي يكون انتصاره كاملاً يجب أن تنفّذ تعليماته بحذافيرها. إنّ عداوة العمالقة ضدّ يهوه قديمة جدّاً، فهم من ذرية عيسو حسب الرواية التوراتيّة، وتاريخ معارضتهم لخطط الله حافل بالأحداث الحربيّة.

٤. التشريع البيبلي العام

يعلم سفر اللاويين (الأحبار):

«امّا كل محرم يحرمه إنسان للرب من كلّ ماله من الناس والبهائم ومن حقول ملكه فلا يباع ولا يفك. ان كل محرم هو قدس أقداس للرب. كل محرم يحرم من الناس لا يفدى. يقتل قتلاً» (لا ٢٧: ٢٨ و٢٩).

يرد هذا التعليم في سياق الكلام على النذور التي قد ينذرها الشعب للرب من النفوس أو البهائم أو الأملاك، ويتكلّم النص عن نوعين من النذور:

١) فرز إنسان أو بهيمة أو بيت أو حقل للرب، الإنسان يفدى، والبهيمة إذا كانت من الحيوانات النجسة تفدى، ومن الحيوانات الطاهرة تقدّم ذبيحة، والبيت والحقل يفديان أيضاً.

٢) تحريم بشر أو بهائم أو حقول للرب، فالبشر يقتلون، والبهائم تباد، والبيوت تهدم، والحقول تحرق. نلاحظ هنا أنّ مبادرة تطبيق قانون «الحرام» تأتي من قبل الإنسان بشكل نذر للرب، وليس كما في الحالات المذكورة في سفر يشوع حيث الأمر يصدر عن الرب.

وكمثال على الحالة الأولى نورد حالة جاءت في سفر العدد حيث يخبرنا الكاتب بأنّه، قبل دخول الإسرائيليّين أرض كنعان، حاربهم الكنعاني ملك عراد الساكن في الجنوب وسبى منهم سبياً. وكانت ردّة فعل الإسرائيليّين:

«فنذر اسرائيل نذراً للرب وقال: إن دفعت هؤلاء القوم إلى يدي أحرّم مدنهم. فسمع الرب لقول إسرائيل ودفع الكنعانيّين فحرموهم ومدنهم. فدعي اسم المكان حرمة» (عد ٢١: ٢ و٣).

يظن بعض المفسرين بأنّ «النذر المقطوع هنا من المحتمل أن لا يكون قد نفذ إلاّ في وقت متأخّر. أنظر يش ١٤: ١٢؛ قض ١: ١٧»[٤]. إذا كان رأي هؤلاء المفسرين صائباً، فهذه الحادثة تبقى في سياق أمر الرب بإجراء «الحرام»، وإذا كانت الحادثة وقعت فعلاً قبل دخول الشعب أرض كنعان، وهذا ما نرجحه، فيكون النذر مطابقاً لما جاء في (لا ٢٧: ٢٨ و٢٩). من المحتمل أيضاً أن يدرج نذر القاضي يَفْتَاحَ الجلعادي في هذا التصنيف من النذور، إذا كان التفسير المعتمد أنّه بالفعل قدم ابنته ذبيحة، (قض ١١: ٣٤-٤٠)[٥].

يتكلّم سفر العدد عن تقدمات بني إسرائيل من كل ما يؤكل إلى الرب ويوصي بأن تكون هذه التقدّمات مأكلاً للكهنة. ثمّ يأتي إلى الحرام فيقول: **«كل محرم في إسرائيل يكون لك»** (عد ١٨: ١٤).

وعن ضرورة إفراغ الأرض من سكّانها الوثنيّين، يعلم سفر العدد:

«كلّم بني إسرائيل وقل لهم أنّكم عابرون الأردن إلى أرض كنعان، فتطردون كل سكان الأرض من أمامكم، وتمحون جميع تصاويرهم، وتبيدون كل أصنامهم المسبوكة، وتخربون جميع مرتفعاتهم... وإن لم تطردوا سكان الأرض من أمامكم يكون الذين تستبقون منهم أشواكاً في أعينكم ومناخس في جوانبكم، ويضايقونكم على الأرض التي أنتم ساكنون فيها، فيكون أنّي أفعل بكم كما هممت أن أفعل بهم» (عد ٣٣: ٥١-٥٦).

أمر الرب هنا محدد ظاهريّاً بطرد السكان فقط، لكن القرينة تدل على إبادة السكان؛ فكلمة «تستبقون» التي يستعملها الكاتب تشير إلى الضد الذي هو إبادة، وعبارة «هممت أن أفعل بهم» تشير إلى أمر الرب بإبادتهم الموجود في نصوص أخرى مرّ أو سيمرّ ذكرها.

ويعلّم سفر التثنية:

«متى أتى بك الرب إلهك إلى الأرض التي أنت داخل إليها لتمتلكها، وطَرَدَ شعوباً كثيرة من أمامك...، ودفعهم الرب إلهك أمامك وضربتهم، فإنّك تحرمهم. لا تقطع لهم عهداً ولا تشفق عليهم ولا تصاهرهم. بنتك لا تعطِ لابنه وبنته لا تأخذ لابنك، لأنّه يرد ابنك من ورائي، فيعبد آلهة أخرى،

٣- هذه الصورة عن الله صورة قديمة جدّاً نابعة من المحيط الحضاري والمفاهيم الدينيّة، وعلى القارئ أن يتجنّب المقارنة بين هذه المفاهيم القديمة ومفاهيم العهد الجديد أو حتّى المفاهيم الدينيّة الأخلاقيّة التي فتحت طريقها في إسرائيل مع أنبياء القرن الثامن ق. م. وما بعد؛ وسنناقش هذا الموضوع لاحقاً في هذه الدراسة.

٤- GODET, Frédéric. *La Bible annotée*, AT 2. Librairie-Editions Emmanüs, St-Légier, 1986, p. 223.

٥- قضيّة ابنة يفتاح الجلعادي من المشكلات الصعبة جدّاً في التفسير البيبلي وتختلف جدّاً آراء المفسّرين بشأنها، فلا يفهمن القارئ من إدراجنا لهذا الاحتمال أنّنا تبنينا هذا الحل بهذه السهولة.

فيحمى غضب الرب عليكم ويهلككم سريعاً. ولكن هكذا تفعلون بهم: تهدمون مذابحهم، وتكسرون أنصابهم، وتقطعون سواريهم، وتحرقون تماثيلهم بالنار» (تث ٧: ١–٥).

ويؤكّد سفر التثنية على هذا الأمر في مكان آخر:

«وأمّا مدن هؤلاء الشعوب التي يعطيك الرب إلهك نصيباً فلا تستبق منها نسمة بل تحرمها تحريماً...، كما أمرك الرب إلهك، لكي لا يعلموكم أن تعملوا حسب جميع ارجاسهم التي عملوا لآلهتهم، فتخطأوا إلى الرب إلهكم» (٢٠: ١٦–١٨).

ويستذكر الكاتب حالة عملية فيقول:

«فخرج سيحون للقائنا هو وجميع قومه للحرب إلى ياهص، فدفعه الرب إلهنا أمامنا، فضربناه وبنيه وجميع قومه، وأخذنا كل مدنه في ذلك الوقت، وحرمنا من كل مدينة الرجال والنساء والأطفال. لم نبق شارداً. لكن البهائم نهبناها لأنفسنا وغنيمة المدن التي أخذناها» (٢: ٢٣–٣٥).

إنّ هذه الوصايا متعلّقة فقط بسكان الأرض التي سيشغلها الإسرائيليّون القدماء، أمّا بشأن سكان المدن البعيدة، فيعلم سفر التثنية:

«حين تقرب من مدينة لكي تحاربها استدعها إلى الصلح. فإن أجابتك إلى الصلح وفتحت لك، فكل الشعب الموجود فيها يكون لك للتسخير ويستعبد لك. وإن لم تسالمك، بل عملت معك حرباً فحاصرها. وإذا دفعها الرب إلهك إلى يدك فاضرب جميع ذكورها بحد السيف. وأمّا النساء والأطفال والبهائم وكل ما في المدينة كل غنيمتها فتغتنمها لنفسك وتأكل غنيمة أعدائك التي أعطاك الرب إلهك. هكذا تفعل بجميع المدن البعيدة منك جدّاً التي ليست من مدن هؤلاء الأمم هنا» (٢٠: ١٠–١٥).

واضح أنّ كاتب تثنية الاشتراع يحاول أن «يعقلن» موضوع الحرام، فيصوّره كتدبير وقائي للمستقبل، ضروري لحفظ بني إسرائيل من مغبة التحوّل عن عبادة الرب إلى العبادات الوثنيّة، وهذا التدبير معقول ومقبول بحسب ذهنيّة القرن السابع ق. م. (التاريخ المقبول لدى أكثر العلماء لكتابة سفر التثنية)، وما زال مقبولاً لدى فئة من الناس حتى في حضارتنا ومدنيّتنا. كما أنّ الكاتب لا يفترض وجود أي استعمال طقسي أو مفهوم ديني لموضوع «الحرام».

II. دراسة كلمة «حرام» واستعمالاتها في البيبليا

إنّ الكلمة العبريّة التي تترجم إلى «حرام» في العربيّة هي «حِيرِمْ» وهي مشتقّة من الجذر الثلاثي (ح ر م). استعملت الكلمة أو فعلها، إن كان في صيغته البسيطة «قَالْ» أو في اشتقاقاته: «بيعيل» = فعّل و«هفعيل» = أفعل، كالتالي:[٦]

١. الكلمة غير مستعملة في البسيط «قَالْ»، وفي كل الأحوال تعني سد، أغلق أو خرم (المناخر)، وبهذا المعنى استعملت الكلمة في صيغة اسم المفعول: «حاروم» وترجمت في لا ٢١: ١٨ «أفطس». الكلمة المقابلة لها في العربيّة «خرم».

٢. حجب الشيء عن الاستعمال العام؛ كرّس الله (عكس حلّل)، والمقابل العربي حرم.

٣. جعل الشيء مقدّساً.

٤. كرّس وخصّص وأوقف وقدّم الشيء بتقوى. الحرم في العربيّة هو المكان المقدّس أو المكان المخصّص للنساء (الحريم) والمحرّم على الرجال.

٥. المحرّم باللغة الأثيوبيّة هو الشيء غير القانوني أو الشرعي أي مخالف للشريعة.

٦. في صيغة «هفعيل» = «هحريم» يعني الفعل كرّس أو قدّم أو خصّص لله ولا يمكن فكّه أو فداؤه، إذا يجب أن يباد. ويعني الفعل باللغة الأثيوبيّة وضع تحت لعنة. أنظر لا ٢٧: ٢٨، ٢٩ ومي: ٤: ١٣. في حروب الإبادة ضدّ الكنعانيّين، قدمت (حرمت) المدن، فعندما احتُلّتْ أُبيدَ الإنسان والحيوان وأُحرِقَت الأرض أو فُلِحَت.

٧. ونفس الصيغة أيضاً، يعني الفعل اقتلع، محا، استأصل، أباد. أنظر تث ٢: ٣٤؛ ٣: ٦؛ ٧: ٢؛ ٢٠: ١٧؛ يش ٨: ٢٦؛ ١٠: ٢٨ و٣٧؛ ٢١: ١١؛ ١ صم ٢٨: ١٥ ي؛ إش ٣٤: ٢؛ ٣٧: ١١. والعبارة الواردة في إر ٥٠: ٢١: «اخرب وحرّم وراءهم» تفترض وجود عدو يسعى وراء هؤلاء الذين سيبادون؛ أنظر ١ مل ١٤: ١٠؛ ٢١: ٢١. وبالأسلوب الشعري، يقال عن الله نفسه بأنّه يحرّم، أي يبيد بالتمام شيئاً محرّماً او مكرّساً. أنظر إش ١١: ١٥: «ويبيد (يحرم) الرب لسان بحر مصر».

٦. TREGELLES, Samuel Prideaux (Traducteur), *GESENIUS' Hebrew-Chaldean Lexicon of the Old Testament.* Baker Book House, Grand Rapids, 1979, pp. 305-6.

٨. في صيغة «هوفعل» وهي صيغة المجهول، يعني الفعل أيضاً قُدّم وكُرّس (عز ١٠: ٨)؛ وعندما يستعمل للعاقل، ذُبح (خر ٢٢: ١٩؛ لا ٢٧: ٢٩).

هنالك تحديد بسيط ومختصر لـ «الحرام» نقتبسه من مرجع محترم: «يشير الجذر «حرم» في الأصل إلى ما هو ممنوع، إمّا لأنّه ملعون (res exsecranda) ويجب عندئذ أن يباد...، أو لأنّه مقدّس جداً (res sacrosancta)»[٧] ويجب أن يباد لئلا يستعمل استعمالاً خاطئاً فيتنجس.

ونتيجة لهذه الدراسة نتوصّل إلى نتيجة، وهي أن استعمال الكلمة ومشتقّاتها قد تطوّر عبر التاريخ، والنصوص القديمة تعطي الكلمة طابعاً دينيّاً وطقسيّاً، ثمّ أخذ هذا المعنى يتطوّر مع تطوّر الفكر الديني عبر التاريخ ليصبح أكثر قبولاً، حتى استقرّ أخيراً على أن تنفيذ الحرام هو تدبير وقائي ضمن استراتيجيّة حربيّة معيّنة. إنّ هذه النتيجة مطابقة تماماً لنتائج الأبحاث والدراسات التي أعدّت في حقل تاريخ الأديان وخاصّة الديانة الإسرائيليّة في العهد القديم. إنّ النصوص الكتابيّة التي استعرضناها ودراسة الكلمة ومشتقّاتها تؤكّد لنا أنّ الـ «حرام» في العهد القديم طبق في المعاني التالية:

١. تقدمة لله يعبر بها العابد التقي بأنّه يمنع نفسه عن امتياز استعمال شيء ما ويخصّصه بل ويقدّمه لله (عد ١٤: ١٨).

٢. العابد المخلّص يخوض الحرب المقدّسة مع الله، فهو رب الجنود، وبتطبيقه الـ «حرام» هو يبيد أعداء الله.

٣. تحريم الأرض هي عمليّة تطهير الأرض من كل آثار الآلهة الأخرى وتخصيصها فارغة وطاهرة لله، وتكون بعد ذلك محرمة على الآلهة الأخرى.

٤. تحريم المدن هو تدبير وقائي من أجل المحافظة على طهارة الدين والعبادة.

III. معاني «الحرام»

قلنا **معاني** ولم نقل **معنى** الـ «حرام»، ذلك لأنّه أصبح واضحاً أنّ البيبليا تضمّنت تطبيق هذه الممارسة بمعاني مختلفة وكذلك دراسة الكلمة. يطرح Norman Gottwald مسألة اختلاف التفاصيل في حالات تطبيق «الحرام»؛ ففي بعض الحالات يُباد البشر والحيوان والأشياء، بينما في حالات أخرى يعفى عن الحيوان أو عن الغنائم أو عن النساء أو عن هذه كلّها معاً[٨]. ويسند Gottwald هذا الاختلاف إلى أن «الحرام» أصلاً نذر اختياري كان يقطعه الشعب قبل المعركة، وبنهايتها كان عليهم أن يتمّموا النذر كما قطعوه تماماً؛ وما وصل إلينا في أكثر النصوص البيبليّة هو التتميم وليس النذر[٩]. ثم يستعرض Gottwald مختلف النظريّات التي تفسّر أصل هذه الممارسة فيرد عليها وينتهي بشرح الطابع السوسيولوجي[١٠]. لا نرى من داع للاستطراد إلى هذه النظريّات المطولة وما على القارئ المهتمّ إلاّ أن يذهب إلى المرجع المذكور.

باعتقادنا انّ لهذه الممارسة ثلاثة معانٍ محتملة، أمّا إذا كانت هذه المعاني الثلاثة موجودة معاً في البيبلي أم بعضها فقط، فهذا سيظهر في طرحنا لهذه الاحتمالات. وهذه الاحتمالات هي:

١. «الحرام» قصاص إلهي.

٢. «الحرام» تدبير وقائي.

٣. لـ «الحرام» أبعاد دينيّة طقسيّة.

١. «الحرام» قصاص إلهي

يرى البعض في «الحرام» قصاصاً إلهيّاً أوقعه الرب على الشعوب الكنعانيّة بسبب فظاعة شرورهم الناتجة عن عباداتهم وممارستهم الوثنيّة. ينقل لنا كاتب سفر التكوين ما قال الله لابراهيم في ختام الرؤيا التي رآها: **«وأمّا أنت فتمضي إلى آبائك بسلام وتدفن بشيبة صالحة، وفي الجيل الرابع يرجعون إلى ههنا لأنّ ذنب الأموريّين ليس إلى الآن كاملاً»** (تك ١٥: ١٥-١٦). وجاء في سفر اللاويين، والمتكلّم هو الله: **«بكل هذه لا تتنجسوا لأنّه بكل هذه قد تنجس الشعوب الذين أنا طاردهم من أمامكم فتنجست الأرض، فأجتزي ذنبها منها فتقذف الأرض سكانها»** (١٨: ٢٤-٢٥).

قد يظهر هذا التحليل صحيحاً ومقبولاً، لكن كاتب هذه الآيات لم يقل صراحة أنّه عندما يكمل ذنب هذه الشعوب سيبيدها الرب، ونستطيع أن

٧- JENNI, Ernst et WESTERMANN, Claus, *Theological Lexicon of the Old Testament,* volume 2. Hendrickson Publishers, Massachusetts, 1997, p. 474.

٨- GOTTWALD, Norman, *The Tribes of Yahweh.* SCM Press Ltd, London, 1980, pp. 543-4.

٩- *Idem*, p. 544.

١٠- *Idem*, pp. 544-50.

نفهم من القرينة أنّ الله سيطردهم ويفرغ الأرض لكي يتمّم وعده لابراهيم وهذا ما أكّده نص اللاويين أعلاه. ثمّ أن كاتب نصوص تنفيذ «الحرام» لم يحاول أن يربطها بهذه الآيات من سفر التكوين. وبالمناسبة، قد يسأل سائل ما ذنب أولاد وأحفاد هؤلاء حتى يطردوا من أرضهم بعد أربعة أجيال؟ والجواب أنّ الأولاد والأحفاد يستمرّون غالباً في نفس ذنوب آبائهم؛ ثمّ أنّ لاهوت العهد القديم يتضمّن الفكرة أنّ الله يفتقد ذنوب الآباء في الأبناء (أنظر خر ٢٠: ٥). جدير بالقول هنا أنّ قلّة من المفسّرين الأصوليّين فقط يعتمدون هذا التفسير.

٢. «الحرام» تدبير وقائي

رأينا عندما استعرضنا النصوص البيبليّة، كيف أنّ بعض النصوص، وخاصّة في سفر التثنية، تحاول أن «تعقلن» ممارسة «الحرام»، فتصوّره كتدبير وقائي من أجل المحافظة على نقاوة الديانة اليهوية.

يقول Gleason Archer[١١]:

«نظراً لتأثير الفساد في الديانة الكنعانيّة وخاصّة الزنى الديني وذبائح الأطفال، كان من المحال المحافظة على نقاوة الإيمان والعبادة دون إبادة الكنعانيّين أنفسهم، وعلى الأقل في المقاطعات التي سيشغلها الإسرائيليّون. والانحطاط الروحي والانحراف اللذين كانا يظهران مرحليّاً في فترة القضاة، سببهما إلى حدّ بعيد أنّ إسرائيل سمحت ان يمارس الكنعانيّون في وسطها ديانتهم المنبعثة».

إنّنا لا ننكر أنّ النصوص البيبليّة في سفر التثنية موجّهة بهذا المنطق، غير أنّ نصوصاً بيبليّة أخرى استعرضناها، وتعتبر أقدم من نصوص التثنية، تتكلّم عن معانٍ أخرى مختلفة[١٢]، وهذا تؤكّده أيضاً المعاني المختلفة للكلمة في اللغة العبريّة واستعمالاتها في البيبليا كما رأينا. **إنّ معنى «الحرام» كتدبير وقائي معطى لنا في البيبليا لكن ليس هو المعنى الوحيد.**

٣. لـ «الحرام» أبعاد دينيّة طقسيّة

أعطيت لهذه الأبعاد الدينيّة معاني مختلفة ومتكاملة، فمثلاً سوف نطرح نظريّة «النذر» ونظريّة «الحرب المقدّسة»؛ فالبرغم من طرحنا لهما كنظريّتين مختلفتين هما بالحقيقة متعلّقتان ببعضهما: يقطع النذر للانتصار في الحرب المقدّسة. سنناقش كلاًّ من هذه النظريّات التي تطرح بعداً دينيّاً للممارسة «الحرام»، فنستبعد بعضها ونقبل جزئيّاً أو كليّاً البعض الآخر. أمّا هذه الأبعاد الدينيّة فهي التالية.

أ. «الحرام» تقديم ذبيحة للإله.

ب. «الحرام» وضع شيء بتصرّف الإله.

ج. «الحرام» من مستلزمات الحرب المقدّسة.

د. «الحرام» وضع شيء تحت لعنة.

هـ. «الحرام» تطهير الأرض من نجاستها.

أ. «الحرام» تقديم ذبيحة للإله

ورد في قاموس مختصر (Glossaire) ملحق بكتاب مقدّس تحت كلمة «المحظور» (l'interdit) – الكلمة التي ترجمت عن الكلمة العبريّة – ما يلي:

«المحظور ممارسة قديمة معبّر عنها في البيبليا بفعل يعني: فرز، كرس، نذر كليّاً، ومنها يأتي تحظير ما نذر لله. المحظور إذاً ما هو بكليته ملك له إن كان بشراً أو بهائم أو أشياء، ولهذا السبب كان يجب أن يباد كل شيء **كنوع من ذبيحة كليّة أو محرقة التي فيها يجب أن يحرق الكل».**[١٣]

وفي هذا الإطار يتسابق بعض العلماء في الإشارة إلى الكتابة التي اكتشفت على حجر Mesha، فكتب Albright[١٤]:

«ممارسة تقديم عدو متمرّد بإبادته، هي بمثابة نوع من محرقة ضخمة للإله القومي، كانت، كما يظهر، منتشرة بين الساميين القدماء. فعلى حجر Mesha من القرن التاسع قبل الميلاد، ملك موآبي يصف كيف قتل كل الشعب الإسرائيلي في عطاروت «كإشباع للشهوة التي عند شموش وموآب [تكفير]». ويقول في نفس الكتابة: «احتليت (نبو) وقتلت كل إنسان، سبعة آلاف من الرجال والأولاد والنساء والبنات والخدم، لأنّني كنت نذرتها لـ (الإله) عشتار–شموش.

١١– ARCHER, Gleason, *Introduction à l'Ancien Testament.* Editions Emmanüs, St-Légier, 1978, pp. 307-8.

١٢– إنّ نصوص سفر العدد التي تتكلّم عن «الحرام» تعتبر أقدم من نصوص سفر التثنية مثلاً.

١٣– *La Sainte Bible,* nouvelle version Segond révisée, troisième édition. Alliance Biblique Universelle, Société Biblique Française, Paris, 1978, p. 14 du glossaire.

١٤– ALBRIGHT, William Foxwell, *From the Stone Age to Christianity. Monotheism and the Historical Process.* Doubelday Anchor Books, New York, 1957, pp. 279-80.

وكبرهان على صحة هذه النظريّة، يشير البعض إلى ما جاء في إشعياء:

«لأنّ للرب سخطاً على كلّ الأمم وحموا على كلّ جيشهم. قد حرّمهم، دفعهم إلى الذبح» (٣٤: ٢).

«لأنّه قد روي في السموات سيفي [معنى الذبيحة قديماً]. هوذا أدوم ينزل وعلى شعب حرمته للدينونة. للرب سيف قد امتلأ دماً، اطّلى بشحم بدم خراف وتيوس، بشحم كلى كباش. لأنّ للرب ذبيحة في بصرة وذبحاً عظيماً في أرض ادوم...، لأنّ للرب يوم انتقام...» (٥-٨).

لكن واضح أيضاً للقارئ أنّه، بالرغم من ورود عبارات صريحة في النص تشير إلى «الذبيحة»، لكنّ الأسلوب استعارة (Allégorique)، والمقصود منها صورة انتقام الله من اعدائه الأدوميين. ولنفترض أنّ الكلام عن «ذبيحة»، فالمتكلّم هو الله. ويسأل سائل: هل يقدّم الله ذبيحة؟ وإلى من؟ يقول Holladay نافياً مبدأ الذبيحة: «يجب أن نفهم أنّ البشر والبهائم التي كانت تباد لم تُعتبر ذبيحة - لم تكن تقدمة للإله، لأنّها ليست ملكاً للمهاجم بالدرجة الأولى»[١٥].

نحن لا ننكر أنّ الفكر الديني الإسرائيلي القديم متأثّر بالديانات الكنعانيّة القديمة، فالنص البيبلي في لا ٢٧: ٢٨-٢٩ هو نص قديم نسبيّاً وارد في الوثيقة الكهنوتيّة (P) التي هي أحدث كل الوثائق، ويشير بوضوح إلى تقدمة أو نذر أو لربّما ذبيحة وما شابه للكتابة الموآبيّة المذكورة أعلاه، لكن من المسلم به أنّ الذبائح البشريّة كانت ممنوعة منعاً باتاً في الديانة الإسرائيليّة الموسوية (اليهويّة)، أنظر تث ١٢: ٣٠-٣١؛ مز ١٠٦: ٣٧-٣٨؛ إر ٧: ٣١؛ حز ١٦: ٢٠-٢١، ولا حتى في ديانة الآباء (Patriarches) مورست الذبائح البشريّة. **وحكمنا على هذه المسألة هو، بالرغم من أنّنا لا ننكر أنّ بعض النصوص البيبليّة التي تتكلّم عن «الحرام» مرسومة بصورة «ذبيحة» دينيّة، وهذه الصورة مأخوذة عن الديانات الكنعانيّة، لكنّ كتبة هذه النصوص لم يعنوا أبداً «ذبيحة دمويّة» ذات أبعاد دينيّة وطقسيّة.**

ب. «الحرام» وضع شيء بتصرّف الإله

رأينا عندما درسنا كلمة «حرام» أنّ المعنى الرئيسي هو وقف استعمال شيء للإله ومنع استعماله من العامة. علّق المفسّر على نص تث ٢: ٣٤ في الترجمة المسكونيّة للكتاب المقدّس[١٦]:

«في الأصل، بموجب هذه العادة [الحرام]، كان يخصّص للرئيس جزء من غنائم العدو. في إسرائيل، الذي يخوض الحرب المقدّسة مع الله كرئيس، (تث ٢٠: ٤)، الجزء المخصّص [المحرم] لله يجب أن يباد. يمكن أن يكون «الحرام» نفوساً حيّة أو أشياء ماديّة... وخارج الحرب المقدّسة، فالمحرم هو بكل بساطة مكرّس لله دون أن يباد (عد ١٨: ١٤)».

علّق أيضاً Jamieson على عبارة «يقتل قتلاً» الواردة في لا ٢٧: ٢٩:

يعني هذا الإعلان، ليس أنّ الشخص يجب أن يقدّم ذبيحة أو يحكم عليه بموت عنيف، لكن فقط أنّه يجب أن يبقى حتى موته، وبدون تغيير، في حالة التكريس»[١٧].

حاول المفسّر في الاقتباس الأوّل أعلاه أن يعطي تفسيراً من الديانات الكنعانيّة القديمة، وبالرغم من أنّ التفسير غير موثق، كون الفهرس المقتبس منه مختصراً، لكن برأينا من الممكن أن نوثقه من مراجع أخرى، غير انّ التفسير المقدّم لا يحل كلّ المشكلة ولا يعطي كلّ الأجوبة، فمثلاً لماذا توقّفت ممارسة «الحرام» لاحقاً في إسرائيل بالرغم من أنّه خاض «حروباً مقدّسة» أخرى؟ ولماذا في بعض الأحيان كان يجب أن يباد الكلّ حتى الأرض تحرق، بينما في أحيان أخرى كانت تباد النفوس ويبقى على الغنائم من بهائم وأشياء؟ طبعاً مع بعض الاجتهاد يمكننا أن نقترح أجوبة لهذه الأسئلة.

بينما في الاقتباس الثاني يحاول Jamieson أن يهرب من فكرة أنّ الله يأمر بقتل الشخص الموضوع تحت «الحِرم» كنذر قطع بمبادرة بشريّة، لكنّ المحاولة، في حكمنا، ضعيفة ولا أدري إذا كنّا نستطيع أن نجدَ معنى آخر للكلمات «يقتل قتلاً».

وحكمنا على هذه النظريّة هو أن **«الحرام» يتضمّن معنى تخصيص أو تكريس أو وضع الشيء بتصرّف الإله، أي وقفه له»، لكن ليس هذا كل المعنى وليست كل النصوص تتحمّل هذا المعنى فقط.**

١٥- HOLLADAY, William, *Long Ago God Spoke.* Fortress Press, Minneapolis, 1995, p. 125.

١٦- Traduction Œucuménique de la Bible, p. 215.

١٧- JAMIESON, Robert Rev, *A. Commentary, Critical, Experimental and Practical on the Old and New Testament; Vol. I Genesis - Deuteronomy.* Eerdmans Publishing co., Grand Rapids, 1948, p. 509.

ج. «الحرام» من مستلزمات «الحرب المقدّسة»

إنّ تعبير «الحرب المقدّسة» غير موجود في البيبليا لكن الفكرة والصورة مع يهوه كـ «رب الجنود» حاضرة في كثير من النصوص البيبليّة القديمة التي تروي قصص حروب إسرائيل، بل ونستطيع أن نقول أنّ كلّ الحروب المذكورة والتي يعود تاريخها إلى ما قبل الملكيّة في إسرائيل لها طابع «الحرب المقدّسة»؛ وابتداءً من الملكيّة بدأت هذه الصورة تتقلّص لتحلّ محلّها صورة الحرب العاديّة. لكن أيضاً توجد نصوص تتكلّم عن معارك دارت خلال الحقبة الملكيّة واحتفظت بطابع «الحرب المقدّسة». إنّ طابع «الحرب المقدّسة» موجود في كلّ الحضارات السامية وبقيت حتى زمنٍ متأخّر. وهذه الصورة موجودة أيضاً في الحضارة اليونانيّة القديمة وبالتحديد في إلياذة هوميروس[١٨].

تنفيذ «الحرام» في نهاية أو خلال «الحرب» المقدّسة كان يتعلّق غالباً بنذر تكون الجماعة قد قطعته قبل بداية الحرب. نورد أدناه اقتباسين لكاتبين يتمتّعان بسلطة فكريّة في حقل علوم العهد القديم:

«في الحرب المقدّسة، «حِيرِم» هو هو عمل ديني، بموجبه يقدّم الأعداء (في بعض الظروف الغنائم أيضاً) لله... فتؤخذ من الاستعمال الدنيوي وتخصّص للإبادة... وفي العهد القديم، يمكننا أن نشير إلى عد ٢١: ٢، حيث تنفيذ «الحِيرِم» يتعلّق بنذر، وأيضاً إلى العبارة: «ذبيحة كاملة ليهوه» الواردة في تث ١٣: ١٧... لا يستطيع أحد أن يثبت أنّ «الحِيرِم» بقي عنصراً دائماً في الحرب المقدّسة. يظهر أنّه نذر تمّم في أزمات خاصّة من أجل التأكّد من الحصول على معونة الله»[١٩].

«يستطيع المرء أن يستفيض في شرح المعطيات البيبليّة إذا افترض البعض أنّ «الحِيرِم» كان بالحقيقة مفروضاً كتتميم لنذر، وهذا واضح في نص مثل عد ٢١: ١-٣. وكان النذر المقطوع قبل المعركة يحدّد بوضوح من وماذا سيباد كتقدمة للإله، وهذه الوصيّة [النذر] تختلف في التفاصيل من حالة إلى أخرى. إنّ حجم «الحِيرِم»: رجال، نساء، أولاد، حيوانات مدجنة أشياء، له علاقة بمدى التقوى الدينيّة للمحاربين ومدى اشتياقهم للحصول على النصر... وإذا كان هذا صحيحاً، فسفر التثنية أخذ أقسى أشكال النذور وعالجها كمبدأ عام لكل حروب الإسرائيليّين في كنعان»[٢٠].

ربّما علينا أن نوضح أنّ معنى النذر في تاريخ الأديان هو محاولة تحريك الإله لكي يعمل في جانب الشخص أو الجماعة التي قطعت النذر. وبالتأكيد هذه صورة قديمة جدّاً، أمّا المعنى اللاهوتي او الروحي لقطع النذور، فبرأينا هي صورة ماديّة للتعبير عن تكريس داخلي للرب، وليس المهم فيها الصورة المادية بل الحقيقة القلبيّة.

يظن أن التعليمات المعطاة للحرب المقدّسة، بما فيها تنفيذ «الحِيرِم» تختلف عن التعليمات المتعلّقة بـ «الحرام» كممارسة مستقلّة ويشير إلى سفر التثنية الفصل (٢٠)٢١. برأينا، لا نستطيع أن نفصل «الحرام» عن «الحرب المقدّسة» – للمبدأين أبعاد دينيّة – لكن نستطيع القول أن التعليمات بشأن تنفيذ «الحرام» تختلف من معركة إلى أخرى، بينما كل المعارك التي فيها «حرام» تعتبر «حرباً مقدّسة». ومع التقدّم في الزمن وتطوّر الفكر الديني، تطوّرت فكرة «الحرب المقدّسة» لتصبح حرباً عاديّة وتوقّفت عندئذٍ ممارسة «الحرام».

وبرأينا، أن نظريّة «النذر والحرب المقدّسة» كتفسير لممارسة «الحرام» هي مقبولة إذا حدّدناه بتاريخ قديم في إسرائيل؛ وتطوّر معنى الممارسة فيما بعد، وحلّ معنى «التدبير الوقائي» مكان هذا التفسير.

د. «الحرام» وضع شيء تحت لعنة

نشير إلى تفسير البحّاثة Jenni للجذر «حرم» وخاصّة إلى أنّ المعنى يتحمّل «اللعنة»، ويشرح كاتباً هذا المرجع لاحقاً[٢٢]:

«حرم، في صيغة «هُوفْعِلْ»، تصف قصاصاً كبيراً مطبّقاً في حالة الخيانة للديانة اليهويّة. وإذا فرض هذا القصاص لا تجوز فدية الواقع عليه القصاص (لا ٢٧: ٢٩). فالطرف المذنب قد وقع بين يدي الله وكملعون

١٨- HARRIS, R. K., *Introduction to the Old Testament.* Eerdmans, Grand Rapids, 1969, p. 674; Iliad XVIII: 239ff.

١٩- JENNI, *Id.* pp. 675-6.

٢٠- GOTTWALD, *Id.* p. 544.

٢١- HOLLADAY, *Id.* p. 125.

٢٢- JENNI, *Id.* p. 476.

(res exsecranda) يجب أن يباد. كثيرون ظنّوا تنفيذ القصاص يأخذ شكلاً واحداً (الموت بالنار). من المفضّل أن نفكّر فقط بطقس ما لتنفيذ هذا القصاص أو بنوع من اللعنة».

وقبل التعمّق في الكلام على هذه النظريّة، نوضح معنى ومفعول اللعنة في حقل تاريخ الأديان. اللعنة هي شرّ عظيم يوقعه الإله على الشخص أو الشيء الملعون، وقد تكون أيضاً الوسيلة الفاعلة لإيقاع شرّ الإله على شخص أو جماعة أو مدينة بكاملها. وفي هذا الإطار، يقول أحد الاختصاصيّين في الديانات القديمة: «كان الحرام، بدون شك، معتبراً أصلاً لعنة فعّالة، كغيرها من اللعنات، كانت تدخل في البشر والأشياء الموجّهة ضدّهم، وبقوّتها الذاتيّة، كانت تأتي بإبادتهم»[٢٣]. في تعليقٍ له على الكتابة الموجودة على الحجر الموآبي والمتعلّقة بموضوع الحرام، يشرح Snaith كلمة «حرم» على أنّها كانت مناقضة لكلمة «قدش»، مقدّس، وعليه «فإن ما كان مقدّساً ليهوه كان محرّماً على شموش»[٢٤]. ويقول القاموس المختصر الملحق بالكتاب المقدّس ترجمة Segond الفرنسيّة: «تقابل هذه الكلمة [حِيرِمْ] باللغة اليونانيّة كلمة «أناثيما» [ملعون]، ويثبت هذا أيضاً المفسّر Jamieson، ويؤكّد ترجمتها هكذا في السبعينيّة[٢٥].

ولهذا التفسير لـ «الحرام» علاقة أيضاً بالحرب المقدّسة؛ وسبق وقلنا أنّ الإسرائيليّين، بهذا المفهوم، كانوا يخوضون حروب الرب؛ فالأعداء هم أعداء الرب، وهم بالتالي ملعونون لأنّهم يعاندون الله، بعكس المقدّسين، الأمناء له.

«حمل التحريم بين الإسرائيليّين فكرة الانتقام من أعداء يهوه (إر ١:١٥). بما أنّ كلّ ما يأتي تحت «الحرام» هو ملك ليهوه، هو إذا ممنوع على البشر وخطر عليهم لمسه، لذلك يجب أن يباد... الأخذ من «الحرام» كان يساوي اقتراف الخطيئة أمام يهوه»[٢٦].

وبرأينا، هذا أيضاً تفسير مقبول ويجمع بين فكرة النذر والحرب المقدّسة، فيكون بذلك أنّ الشعب يقطع نذراً قبل الشروع في المعركة، بأن يبيد النجس والملعون عند الانتصار، وهذا أمر يرضي الله.

هـ. «الحرام» تطهير الأرض من نجاستها

يدرس Robertson Smith ديانة الإسرائيليّين القديمة في محيط الحضارات السامية، وعندما يطرح موضوع «الحرام» يعطيه معنى «المقدّس»، خاصّة في الاستعمال العربي، وأيضاً استعمال النجس وفي كلتا الحالتين يجب أن يباد «الحرام»، إمّا لأنّه نجس من أجل التطهير، وإمّا لأنّه مقدّس لكي لا يستعمل من العامّة[٢٧].

وبهذا المعنى، أي معنى تطهير الأرض، امر يشوع في بعض الأحيان أن ترش الأرض بملح، والملح للتطهير. برأينا أن رش الملح كان لوقف إخصاب الأرض لئلاّ يرجع إليها الكنعانيّون ويسكنون فيها بعد أن يزرعوها.

إنّنا لا نستبعد فكرة «تطهير الأرض» عن محاولات تفسير ممارسة «الحرام»، لكن ليس بهذا المعنى الغائر في القدم. كان المفهوم السائد آنذاك أنّ الأرض وما عليها هي ملك للإله المكرم في مكانٍ ما. ووجود أي شيء من أملاك الإله هو وجود للإله، برأينا ممارسة «الحرام» متعلّقة بموضوع امتلاك الأرض؛ فأرض كنعان، بحسب الوعد، سوف تصبح ملكاً ليهوه، والإبقاء على أي شيء من أملاك الإله أو الآلهة السابقين يعبر عن بقاء إله آخر في الأرض غير يهوه، وهذا مناف للمبادئ الأوليّة والمهمّة جدّاً في الديانة اليهويّة[٢٨]. لا ندعي، بأي حال من الأحوال أنّ هذا المعنى ينطبق على كلّ حالات «الحرام» ويتضمّن كل معاني هذه الممارسة، فما تزال توجد حالات لا ينطبق عليها هذا التفسير.

وكخلاصة لهذا القسم من الدراسة. ليست كل الحالات التي طبّق فيها «الحرام» متشابهة تماماً ولا يوجد بالتالي معنى واحد لـ «الحرام». وبرأينا، لـ «الحرام» عدّة معاني، ولكلّ

٢٣- OESTERLTY, W.O.E. et ROBINSON, Theodore, *Hebrew Religion.* Society for Promoting Christian Knowledge, London, p. 138.

٢٤- HARRISON. *Id.* p. 714.

٢٥- ALLIANCE BIBLIQUE UNIVERSELLE, *La Sainte Bible. Société Biblique Française,* Paris, 1978, p. 14 du Glossaire; Jamieson. *Id.* p. 567.

٢٦- المرجع نفسه، ص ١٣٩.

٢٧- SMITH, Robertson, *The Religion of the Semites.* Adam and Charles Black, London, 1907, pp. 150-4.

٢٨- لقد أوردنا هذه النظريّة في أطروحتنا.
A la recherche de la source du monothéisme dans les civilisations du Proche-Orient ancien. USEK, Institut d'Histoire, Beyrouth, 1998, pp. 167-40.

حالة وظرف طبّق فيها وضع وتفسير تعطي «الحرام» معنى خاصّاً أو أكثر. وفي دراسة أشمل من هذه، نقترح أن يدرس الموضوع في كلّ حالة على حدّة.

IV. الـ «حرام» والقضيّة الأخلاقيّة

حاول البعض التهرّب من مواجهة هذه الإشكاليّة، فمنهم من نسب الأمر بـ «الحرام» إلى يشوع، وفسّره غيرهم كتصرّف غبي متسرّع من قبل المهاجمين؛ وتقريباً أكثريّة المفسّرين الأصوليّين من كاثوليك وإنجيليّين حاولوا بتفسيرهم تبرئة ساحة يهوه من هذه الممارسة اللاأخلاقيّة. نقول لهؤلاء، وبكلّ بساطة: لا نقرب البيبليا بآراء وتفاسير سابقة، بل بتجرّد وبفكر منفتح على العلم والتاريخ. لقد بيّنّا أعلاه بأنه كانت لـ «الحرام» أبعاد دينيّة وطقسيّة تعود إلى المفاهيم الدينيّة والحضاريّة التي كانت سائدة آنذاك؛ فالمفهوم الديني الإسرائيلي خاضع للزمان والمكان. فهكذا كانوا يتصرّفون وبهذه الطريقة كانوا يفهمون الأشياء.

يشكّل هذا العنوان الإشكاليّة الكبرى للدارسين في مختلف فروع الفلسفة والعلوم الإنسانيّة. وسبب هذه الإشكاليّة أنّهم يقارنون بين أحداث غائرة في القدم تعكس مفاهيم حضاريّة بدائيّة جدّاً، ومفاهيم حضاريّة متطوّرة جدّاً. نعم، إذا قارنا المقياس الأخلاقي الذي تعكسه النصوص البيبليّة المستعرضة أعلاه، والمقياس الأخلاقي في الوقت الحاضر، ليس من الصعب أن نجد التفاوت الكبير. نعود ونكرّر، كما نقول في عدّة مناسبات، يجب فهم النصوص البيبليّة ضمن خلفيّتها التاريخيّة والحضاريّة، ويجب مقارنة المقاييس الأخلاقيّة بمقاييس حضاريّة معاصرة لها. إنّ ما تعكسه البيبليا بشأن تطبيق «الحرام» كان سائداً ومطبّقاً في كلّ الحضارات القديمة في الشرق الأدنى، فهكذا كانت تسير الحروب.

حتى وإن لم نأخذ بعين الاعتبار الفارق الحضاري، وبالرغم من ازدهار المفاهيم الإنسانيّة في أيّامنا، لجهة حقوق الإنسان والعدالة الاجتماعيّة والحق في الاختلاف، في أيّامنا الحاضرة، فكم من حرب دينيّة دارت رحاها، وما زالت في بعض الدول، وأودت بحياة ألوف من البشر بما فيهم الأطفال الأبرياء؟ وكم من خطّة مخابراتيّة خطّط لها «خبراء في الإنسانيّات» وذهب ضحيّتها العشرات وبما فيهم الشيوخ العجز؟ وكم من مشروع سياسي مبني على الاستغلال والأنانيّة، وبأسلوب «حضاري» (حضارة أسلحة الدمار الشامل) فتك بالشعوب أكثر من «الحرام» المذكور في البيبليا؟

وبرأينا، إذا أخذنا الفارق الحضاري، لجهة بدائيّة المفاهيم الدينيّة، لا توجد مشكلة أخلاقيّة في موضوع تطبيق «الحرام».

أخبار بيبليّة

جريدة بيبليا

اوردت نشرة Dei Verbum، التي يصدرها الاتحاد البيبلي الكاثوليكي، باللغة الفرنسية، في عددها ٤٨/٤٩، ١٩٩٨ خبراً يتعلق بجريدة «بيبليا»، ننقل ترجمته الى قرائنا الكرام:

بالتعاون مع جامعة الروح القدس في الكسليك ومع مجموعة من البيبليين في الاتحاد البيبلي الكاثوليكي، تصدر جريدة «بيبليا»، كل شهرين، عدداً يتألف من ١٦ صفحة. وتخصص كل عدد من اعدادها لمعالجة موضوع بيبلي معيّن. وقد اصدرت خلال هذه السنة (١٩٩٨) عددين حول انجيل متّى، وعددين حول المزامير، وستُصدر، عدداً عن الروح القدس، واخر عن الله الآب. ومع ان الاطار السياسي السائد في لبنان، لا يشجع كثيراً على معالجة مواضيع من العهد القديم، فإن جريدة بيبليا تصرّ على التطرق الى مواضيع من العهدين القديم والجديد، وذلك باشراف الاب ايوب شهوان رئيس تحريرها.